

وسائل الشيعة

[368] السفر والمرض، قلت: جعلت فداك، فسرهن لي، قال: أما الواجبة فصيام شهر رمضان، وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار، لقول الله تعالى: " الذين يطاهرون نساءهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا... فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين " (2) (وصيام شهرين متتابعين فيمن أفطر يوما من شهر رمضان) (3)، وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب، لقول الله عز وجل: " ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله - إلى قوله عز وجل - فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما " (4) وصوم ثلاثة أيام في كفارة اليمين واجب، قال الله عز وجل: " فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم " (5) هذا لمن لا يجد الاطعام، كل ذلك متتابع وليس بمتفرق، وصيام أذى حلق الرأس واجب، قال الله عز وجل: " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك " (6) فصاحبها فيها بالخيار فإن صام صام ثلاثة أيام، وصوم المتعة واجب لمن لم يجد الهدى قال الله عز وجل: " فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة " (7) وصوم جزاء الصيد واجب، قال الله عز وجل: " ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما " (8) أو تدري كيف يكون عدل ذلك صياما، يا زهري؟ قال: قلت: لا أدري، قال: يقوم الصيد قيمة عدل ثم يفرض تلك القيمة على البر، ثم يكال ذلك البر أصواعا، فيصوم لكل _____ (2) المجادلة 58: 3 - 4. (3) ما بين القوسين ليس في الفقيه (هامش المخطوط). (4) النساء 4: 92. (5) المائدة 5: 89. (6 و 7) البقرة 2: 196. (8) المائدة 5: 95. (*)